

# شرح التعبيرات الواضحات للشيخ ابن عثيمين 43

محمد بن صالح العثيمين

- مش بقى علينا التخصيص بالعقل كيف اي نعم فهذا مثل ذلك نقول غير واضح انتهى الوقت ان شاء الله غدا سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:01](#)
- صلى الله وسلم على عبده ورسول نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى المطلق والمقيد يطلق هو الشائع في جنسه بلا شمو ولا تعيين مثل فتحريز رقبة. والمقيد هو الخالي عن الشمول بوجه منها. نعم - [00:00:31](#)
- بوجه منها. نعم. مثل فتحريز رقبة مؤمنة. ومن الاول عندي كتب واقلام. من الثاني عندي كتب دينية واقلام رصاصية. اذا ورد نعم بس. بسم الله الرحمن الرحيم. سبق لنا العام الخاص وهذا - [00:00:51](#)
- الاقوى المقيد والفرق بينهما ان المطلق يشمل جميع افراده على سبيل البدل لا على سبيل الشمول يعني يعم جميع افراده على سبيل البدل لا على سبيل الشموع فاذا قيل اعتق رقبة - [00:01:11](#)
- فراقب هنا عامة لجميع لجميع الرقاب لكن على سبيل البدل بمعنى ان هذه الرقبة بدل هذه الرقبة فلو اعتقت رقبة واحدة اجزا لكن لو قلت لا تعتق رقبة فهنا يشمل جميع الرقاب - [00:01:35](#)
- كل الرقاب لا تهدد منها ولا واحدة كذلك اذا قلت ان المتقين في جنات ونهر يشمل كل متق كل متق سواء قلنا ان طريق العموم هو اسم الوصول او المفرد او الجمع المعرف بال - [00:02:02](#)
- يشمل الجميع لكن اذا قلت ان متقيا في الجنة فهذا هل يشمل كل متق لا يشتمل هذا يدل على ان واحد من المتقين في الجنة لكن العموم يأتي من نصوص اخرى - [00:02:25](#)
- والحاصل ان الفرق بين المطلق والعام المطلق عمومه بدل والعام عمومه شمولي. والفرق بينهما ان البدني يكتفى فيه واحدة من من الشمول او العام واما العام فيشمل كل فرد على سبيل العموم. طيب المقيد - [00:02:48](#)
- المخصوص يعني معناه انه يرد على مطلق فما ورد من الاوصاف ونحوها على مطلق فانه يسمى مقيدا مقيدا بالكسر والكلام الذي فيه هذا التقييد يسمى مقيدا. وما ورد على العموم - [00:03:23](#)
- نعم يسمى ايش مخصصا فاذا قلت اكرموا الطلبة المجتهدين المجتهدين هنا نعم مخصص مقيد ها؟ والذي قال مقيد؟ رجعوا طيب رجع واذا قلت اكرم طلبة المجتهدين هذا مقيد؟ ليش لان طلبة مطلق وليست عامة ولذلك اذا قلت اكرم طلبة المجتهدين فاكرمت ثلاثة - [00:03:48](#)
- من الطلبة المشاهدين كفى اذا فهذا مقيد فصار الفرق بينهما هو هذا ان العام عمومه شمولي والمطلق عمومه بدني الخاص والمقيد او المخصص والمقيد ان ورد على مطلق فهو مقيد وان ورد على عام فهو مخصص. هذا الفرق - [00:04:32](#)
- طيب يقول المقيد والخارج المطلق هو هو الشائع في جنسه بلا شمول ولا تعيين مثل فتحريز رقبة قال الله تعالى فتحذر رقبة من قبلي اية ماسة. كلمة رقبة الان تشمل - [00:05:08](#)
- جميع الرقاب كل الرقاب لكن على سبيل البدل بمعنى انك اذا اتيت برقبة واحدة اذا رقبة واحدة كثرة طيب المقيد هو الخارج عن الشمول بوجه الظاهر انه بوجه ما بوجه ما - [00:05:29](#)
- الخارج عن الشمول بوجه ما يعني باي وجه كان مثل فتحريز رقبة مؤمنة فتحريز رقبة مؤمنة هنا كلمة مؤمنة قيدت الرقبة فخرج بذلك الرقبة غير مؤمنة ومن الاول يعني المطلق عندي كتب واقلام - [00:05:58](#)

كتب هذا مطلق اقلام ايش؟ مطلق ومن الثاني عندي كتب دينية واقلام رصاصية هذا مقيد الكلمة الدينية اخرجت ما ليست كتبها

دينية واقلام رصاصية اخرجت غير الاقلام اخرجت الاقلام الرصاصية - [00:06:26](#)

اتضح الان؟ طيب ايش طيب وايضا اه ما ما ذكرنا حديث ابن سيد وقد بعثناكم بان نقرأه عليكم ثم مصوع وعليه فلا تكون جملة معترضة لكنها مطولة يقول فهتمت استشكالكم الجمع بين حديث ابن مسعود وحذيفة ابن اسيل في تخليط الجنين وكتابة رزقه

واجهه. والجواب عن يتبين - [00:06:59](#)

فيما يأتي اولاً لا تعارض بين الحديثين في التخليق والتصوير والتأنيث والتذكير لا تعارض بينهما في هذه الاشياء التخليق والتصوير والتأنيث والتذكير وذلك لانه لم يذكر في حديث ابن مسعود - [00:07:43](#)

وعلى هذا فيكون منفردا به حديث حذيفة واذا انفرد به فلا تعارضه ثانياً التعارض بين الحديثين انما هو في كتابة الرزق والاجل متى يكون ففي حديث ابن مسعود يكون اذا تم مئة وعشرين وفي حديث حذيفة اثنين واربعين طيب وحينئذ فاما ان نسلك - [00:08:06](#) طريق الترجيح فالمعتبر حديث ابن مسعود لانه في الصحيحين وحديث حذيفة في صحيح مسلم وما اتفق عليه الشيخان فهو مقدم.

طيب. واما ان نسلك طريق الجمع وتكون الكتابة مرتين مرة عند - [00:08:34](#)

الجنين من النطفة الى علقه لانتقاله الى طول الدم الذي هو مادة حياة الحيوان ومرة عند نفخ الروح فيه لانتقاله الى عالم الاحياء بعد ان كان في عالم الجمال لقوله تعالى ثم انشأناه خلقا اخر فتبارك الله احسن الخالقين - [00:08:54](#)

وبهذا اجتمع الحديثان لانه في الخلق والتصوير والتأنيث ايش؟ لا تعالوا لانه تفرد به حديث حذيفة حذيفة في مسألة

الكتابة كتابة الرزق والاجل لا شك انهما تعارضوا لان حديث حذيفة يدل على ان ذلك يكفي - [00:09:15](#)

بعد اثنين واربعين يوما وحديث ابن مسعود مئة وعشرين حينئذ اما ان نقول يمكن الجمع بينهما بان تكون الكتابة مرتين لانها عند

انتقال الجنين من حال مهمة الى حال اخرى. مهمة - [00:09:44](#)

فالاول من انتقاله من نطفة الى العلقه وهذا دور مهم لانه انقلب انقلب الماء الى دم الذي هو مادة الحياة والثاني بعد نقد الروح

فيه حين انتقل الى عالم اخر - [00:10:04](#)

لقوله تعالى ثم ثم انشأناه خلقا اخر فتكون الكتابة الان مرتين ونعمل بالحديثين واما اذا سلك الترجيح فقد علمتم ان ذاك حديث ابن

عباس ابن مسعود في الصحيحين وذاك في صحيح مسلم - [00:10:22](#)

ثالثا ظاهر حديث حذيفة معارض لظاهر القرآن ظاهر حديث حذيفة معارض لظاهر القرآن حيث قال الله تعالى يا ايها الناس ان كنتم

في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة - [00:10:44](#)

ثم من علقه ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة فان ظاهر الآية الا تخليق قبل قول المضغة حيث قال في المضغة مخلقة وغير مخلقة ولم

يذكر ولم يذكر مثل ذلك في العلقه فدل هذا على انها غير مخلقة واما الحديث فظاهره - [00:10:59](#)

ان لم يكن صريحا ان التفريق يكون قبل قول المضغة وحينئذ فاما ان نطرح الحديث من مخالفة ظاهره او صريحه لظاهر الآية ونقول

لا تخليط قبل المضغة والحديث منكر. بهذا المعنى - [00:11:19](#)

واما ان نقول ان من الاجنة ما يخلق قبل قول مضغة كما يفيد الحديث ومن الاجنة ما لا يخلق الا في طور مضغة كما الآية الآية وهو

الغالب الكثير وبهذا يكون جمع بين الآية وظاهر الحديث - [00:11:36](#)

او صريحة واضح هذا؟ الآية الكريمة تدل على انه لا تخليط قبل المغفرة لانه قال ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب.

ثم من نطفة ثم من علقه ثم من مضغها. المضغة مخلقة وغير مخلقة - [00:11:53](#)

اذا العلقه غير مخلقة قطعاً لان دم قطعة دم وحينئذ نقول نأخذ بظاهر الآية وندع الحديث ونقول الحديث بهذا منكر لانه اذا خالف

الحديث ما هو اصح وكان الحديث فيه شيوخ يكون منكرا - [00:12:13](#)

واما ان نقول ان من الاجنة ما يكون ما يخلق في طور العلقه ومنها ما يخلق في طور المظهر فان امكن هذا الجمع فهو جمع لا بأس به

وان لم يمكن - [00:12:38](#)

فالعمل على ما دلت عليه الآية الكريمة اي نعم نعم عشان نفك الموضوع اني قلنا ان رتبة الصحيحين صحيح البخاري اعلم ركن مسلم نعم لا كيف؟ الظاهر اللي كانت انت اجهل من من اجهل الناس في الحديث - [00:12:53](#)

ومعرفة الشاذ من المحفوظ هذا صحيح يعني اذا كان اذا كان صحيحا فلا فلا اعتراض فهذه اذا كانت تصور وانتزع على الاخوان لانها مفيدة وهذا معي خالد العفيفي موجود خالد العفيفي - [00:13:26](#)

سافر؟ ايه اجل ما يمكن اه العمل بهذا نعم وكلك الله اعلم سبحانه الله نعم ها طيب خذ هذا الجلد يا عبد الله بما انك مشرك وتعاون في عبد الله - [00:13:53](#)

كذا اجل اما موجود لكن نقول بطل التيمم ولا فلا نعدل التيمم لانه ما بعث هي امامنا يا عبد الله الى الان نعم. اذا ورد عن الشارع نصا احدهما مقيد بصفة. والآخر غير مقيد بها حميل مطلق على المقيد - [00:14:25](#)

قوله تعالى في كفارة القتل فتحرير رقبة مؤمنة فانه مقيد وفي كفارة الظهار فتحرير الرقبة فان اطلقت هنا ولم تقيد بالايمان فيعمل بالمقيد والمتقيد بالايمان نعم يعبد فان الرقبة اقتضت هنا. نعم. ولم تقيد - [00:14:56](#)

بالايمان. نعم ولم تقيد بالايمان فيعمل بالمقيد وبذا يخرج المكلف عن عهده التكليف بيقين اذ المقيد فيه اذ المقيد فيه المطلق وزيادة ومثله ومثله فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه في التيمم وفي - [00:15:24](#)

اية الوضوء وايديكم الى المرافق لم لم تقيد الاية الاولى لم تقيد الاية الاولى المسح في الايدي بانه الى المرافق بل اطلقت احسن بعد منك طيب احسن. نعم لم تقيد الاية الاولى المسح في الايدي بانه من المرافق. نعم - [00:15:45](#)

عندك المسح بالنصب اي نعم. اجل على قراءتك الاولى لم تقيد الاية الاولى المسح في الايدي بانه الى المرافق بل اطلقت وقيدت الاية وقيدت الاية الثانية الغسل انه الى المرافق فتحمل الاية الاولى المطلقة على الثانية المقيدة لاتحاد السبب فيهما وهو الحدث - [00:16:12](#)

الموجب للطهارة وان اختلف الحكم فيهما ففي الاية الاولى الحكم وجوب المسح وفي الثانية وجوب الغسل وانما كان الحمد على المقيد بالاحتياط في الدين وليخرج المكلف عن العهدة بيقين سواء اكان التكبير في الواقع بالمطلق ام بالمقيد - [00:16:38](#)

بالواقع بالمطلق ام بالمقيد؟ طبعاً المقيد صح لان المكلف لو عمل بالمطلق لم يخرج عن العهدة اذ يحتمل ان يكون ان يكون المكلف به المقيد. اما لو فعل ان يقيد قد اتى بالمطلق ضمن المقيد فكان خارجاً عن العهدة بلا شك - [00:16:58](#)

بسم الله الرحمن الرحيم هذا مبحث مهم وهو هل هل يقيد المطلق؟ بالقيود او لا الجواب ان يقال في هذا التفصيل في هذا تفصيل لانه على اقسام القسم الاول ان يتحد السبب والحكم - [00:17:32](#)

ان يتحد السبب والحكم فهذا يقيد ولا اشكال فيه مثال ذلك لو انها وردت اية في الوضوء قال اغسلوا ايديكم في الوضوء وفئات اخرى اغسلوا ايديكم الى المرافق فهنا السبب واحد - [00:17:54](#)

والحكم واحد ما هو السبب الحدث والحكم غسل اليد في الوضوء هنا جاءت جاءت جاء النص مرة مقيد ومرة مطلقة فهنا يتعين ايش ان نحمل المطلق على المقيد لان السبب واحد - [00:18:19](#)

والحكم واحد طيب هذا واضح الثاني ان يختلف السبب هو الحكم ان يختلف السبب والحكم يعني عكس الاولى فهنا لا يحمل المطلق على المقيد لا يحمل المطلق على المقيد مثاله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه. ما اسفل من الكعبين - [00:18:45](#)

ففي النار - [00:19:16](#)